

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٨٣ لسنة ١٩٦٠

بالترخيص لمدير عام التموي الميكانيكية والكهربائية بوزارة الشؤون البلدية والقروية بحضور معرض برنو الدولي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

قرار :

مادة ١ - رخص للسيد المهندس محمد شبيب المدير العام للادارة العامة للتمويل الميكانيكية والكهربائية بوزارة الشؤون البلدية والقروية بالإقليم الجنوبي في قبول الدعوة الموجهة له من شركة سترو جاكوبورت لحضور معرض برنو الدولي للصناعات لعام ١٩٦٠ في المدة من ١١ إلى ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٦٠ على ان تحمل الشركة مصاريف السفر والإقامة لمدة أسبوع .

مادة ٢ - على وزير الشؤون البلدية والقروية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في : جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٢٤ أكتوبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٨٤ لسنة ١٩٦٠

بالترخيص بالاشتراك في المؤتمر العالمي للعلميين في كوتا كوي سنغافورة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ :

السيد الدكتور حسن محمد الحلوى ، كبير مفتشي البترول بمصلحة الماجم والوقود .

السيد الدكتور عدنان قنابي ، بالمديرية العامة للبترول بالإقليم الشمالي .

السيد المهندس محمد الرفاعي ، بالمديرية العامة للبترول بالإقليم الشمالي .

حضور مؤتمر البترول العربي الثاني الذي عقد بمدينة بيروت في المدة من ١٧ إلى ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في : جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٢٤ أكتوبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٧٩ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧١٤ بتاريخ ٤ أكتوبر ١٩٦٠

قرار :

مادة ١ - يضم إلى الجنة المقيدة إلى بوغوسلافيا للاطلاع على نظم متابعة المشروعات كل من :

(١) المهندس صلاح الدين محمد فهمي } مكتب السيد رئيس الجمهورية
(٢) الدكتور فؤاد هاشم عوض ... } لشئون التخطيط والاقتصاد

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في : جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٢٤ أكتوبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٨٣ لسنة ١٩٦٠

بالترخيص لمدير عام التموي الميكانيكية والكهربائية بوزارة

الشئون البلدية والقروية بحضور معرض برنو الدولي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

قرار :

مادة ١ - رخص للسيد المهندس محمد شبيب المدير العام للادارة العامة للتمويل الميكانيكية والكهربائية بوزارة الشؤون البلدية والقروية بالإقليم الجنوبي في قبول الدعوة الموجهة له من شركة سترو جاكوبورت لحضور معرض برنو الدولي للصناعات لعام ١٩٦٠ في المدة من ١١ إلى ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٦٠ على ان تحمل الشركة مصاريف السفر والإقامة لمدة أسبوع .

مادة ٢ - على وزير الشؤون البلدية والقروية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في : جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٢٤ أكتوبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٨٤ لسنة ١٩٦٠

بالترخيص بالاشتراك في المؤتمر العالمي للعلميين في كوتا كوي سنغافورة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ :

